

﴿ الباب الثامن عشر ﴾

(في أن الشخص لا يستغنى عن الصبر لا في المصيبة ولا في غيرها)

اعلم رحمك الله أن الشخص البالغ العاقل المسلم ما دام في دار التكليف والاقلام جارية عليه ، لا يستغنى عن الصبر في حالة من الأحوال ، فانه بين أمر يجب عليه امتثاله والصبر لا بد له منه قولاً وفعلاً ، وبين نهى يجب عليه اجتنابه وتركه والصبر لا بد له منه ، وبين قضاء وقد يجب عليه الصبر فيهما ، وبين نعمة يجب عليه شكر المنعم عليها والصبر عليه ، وإذا كانت هذه الأحوال لا تفارقه فالصبر لازم له الى الممات ، فان قيل النعم يجب الصبر عليها ؟ قيل نعم : لانها من الابتلاء كما قال تعالى : (فاما الانسان اذا ما ابتلاه ربه فأكرمه ونعمه فيقول ربى أكرمن) وقال تعالى : (وانبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوا أخباركم) وفي الآية الأخرى : (وأما اذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه فيقول ربى أهانن كلا) أى ليس الأمر كذلك ، وانما الله تعالى يبتلى عباده بالغنى والفقر ، فينظر من هو المجاهد الشاكر الصابر على ما ابتلاه به كما يبتلى عباده بالمصائب والاسقام تطهيراً لهم من الذنوب والآثام .

﴿ فصل ﴾

ويحتاج العبد الى الصبر في ثلاثة أحوال (أحدها) قبل الشروع في العبادات بتصحيح النية والاخلاص ، وعقد العزم على توفية المأمور به وتجنب دواعى الرياء والسمعة (والحالة الثانية) الصبر حال العمل فيلازم الصبر عند دواعى التقصير فيه والتفريط ويلازم على استصحاب ذكر النية وحضور القلب بين يدى المعبود ، وهو محتاج الى الصبر في توفية أركانها وشروطها وواجباتها وسنتها (والحالة الثالثة) الصبر بعد الفراغ من العمل فيحذر من الاتيان بما يبطله كما قال تعالى : (لا تبطلوا صدقاتكم

بالمَن والاذى) فالصبر على محافظتها بعد الفراغ من أنفع ما للعبد . هذا معنى ما ذكره شيخ الاسلام ابن تيمية . وقال العلامة ابن القيم : وكل ما يلقي العبد في هذه الدار لا يخلو من نوعين (أحدهما) موافق هواه ومراده (والثاني) يخالفه ، وهو محتاج الى الصبر في كل منهما ، أما النوع الموافق لغرضه فكالصحة والسلامة والجاه والمال وأنواع الملاذ المباحة وهو أحوج شئ الى الصبر فيها من وجوه (أحدها) أن لا يركن اليها ولا يغتر بها ولا يحمل عليه البطر والاشر والفرح المذموم الذي لا يحب الله أهله (الثاني) أن لا ينهمك في نيلها ولا يبالغ في استقصائها فاتها تنقلب الى اضدادها فمن يبالغ في الأكل والشرب والجماع اقلب ذلك ضده وحرم الأكل والشرب والجماع (الثالث) أن يصبر على اداء حق الله فيها ولا يضيعه فيسلها * (الرابع) أن يصبر عن صرفها في الحرام فلا يمكن نفسه من كل ما تريده منها توقعه في الحرام ، فإذا احترز أو قعته في المكروه ، ولا يصبر على السراء الا الصديقون . قال بعض السلف : البلاء يصبر عليه المؤمن والكافر ولا يصبر على العافية الا صديق

وأما النوع الثاني ، فاما الطاعة فالعبد يحتاج الى الصبر عليها لأن النفس بطبعها تنفر عن كثير من العبادات الا من وفقه الله ، وتبين ذلك بالصلاة طبع النفس فيها الكسل . وايشار الراحة ، والزكاة فطبع النفس فيها الشح والبخل ، وأما الصوم فطبع النفس بمحبة الفطر وعدم الجوع ، وعلى هذا فقس ، فهو محتاج الى الصبر في جميع ذلك والله أعلم . ومن هذا الباب قول عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه : ابتلينا بالضراء فصبرنا وابتلينا بالسراء فلم نصبر *

﴿ فصل ﴾

وانما كان الصبر على السراء شديدا مشق على النفس لانه مقرون بالقدره على ما تشهيه النفس وتميل اليه ، لان الجماع عند عدم الطعام أقدر منه على الصبر عند حضوره ، وكذلك الشبق عند غير المرأة اصبر منه عند حضورها ، وكذلك العطشان

الشديد العطش عند عدم الماء اصبر منه عند وجوده *

﴿ فصل ﴾

وقد حذر الله سبحانه وتعالى عباده المؤمنين في كتابه العزيز من فتنة المال ومن فتنة الأزواج ومن فتنة الأولاد فقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله) . وقال تعالى : (إنما أموالكم وأولادكم فتنة) . وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذروهم) وليس المراد من هذه العداوة ما يفهمه كثير من الناس أنها عداوة البغضاء والمجادلة ، بل عداوة المحبة الصادقة الآباء عن الهجرة والجهاد وتعليم العلم وغير ذلك من أعمال البر ، هذا معنى ما ذكره العلامة ابن القيم . فالمقصود أنه من صبر في السراء عن المعصية فقد أمن فتنة المال فإنه قادر على فعل المعصية وبذل المال ، فلهذا كان له الثواب الجزيل ، والفضل العظيم وكذلك من صبر على تربية الأولاد وأذى بعض الزوجات كان له الدرجات العاليات فإنه ليس كل زوجة وولد منهم إذا . قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذروهم » فإن من هنا للتبعيض باتفاق الناس ، والمعنى إن من الأزواج والأولاد عدواً ليس المراد إن كل زوج وولد عدو فإن هذا ليس هو مدلول اللفظ وهو باطل في نفسه فإنه سبحانه وتعالى قد قال عن عباد الرحمن أنهم يقولون . « ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين » . فسألوا الله أن يهب لهم من أزواجهم وأولادهم قرة أعين ، فلو كان كل زوج وولد عدواً لم يكن فيهم قرة أعين فإن العدو لا يكون قرة عين بل سحنة عين . وأيضاً فإنه من المعلوم أن إسماعيل وإسحاق ابني إبراهيم ويحيى بن زكريا وأمثالهم ليسوا أعداء ، وقول من قال : إنها زائدة غلط لوجوه . أحدها إن مذهب سيبويه وجمهور أئمة النحاة إنها لا تزداد في الإثبات وإنما تزداد في النفي تحقيقاً لعموم النفي لقوله تعالى : « وما من إله إلا الله . وما من إله

إلا إله واحد . وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها » ونحو ذلك فانه لولا من لكان الكلام ظاهراً في العموم فانه يجوز أن يقول ، مارأيت رجلاً بل رأيت رجلين . فإذا أدخلت من قلت : مارأيت من رجل كان نعمتا في العموم . فلا يجوز أن يقال : مارأيت من رجل بل رجلين . مع أن النكرة في سياق النفي للعموم مطلقاً ، لكن قد يكون نصاً وقد يكون ظاهراً ، فإذا كانت ظاهراً احتملت ففي الواحد من الجنس بخلاف النص وهذا الموضع اثبات لا نفي فلا تزد فيه * الثاني إن من جوز زيادتها في الإثبات كالأخفش لا يجوز إلا إذا كان في الكلام ما يدل عليه وإلا فلو قال قائل : إن من هؤلاء القوم مسلمين ، وأراد أن جميعهم مسلمون لم يجز ذلك بالاتفاق * الثالث ، إذا قيل بزيادتها كان المعنى باطلاً * الرابع ، الزيادة على خلاف الأصل فلا يجوز ادعاءها بغير دليل . انتهى كلامه . وهذه فائدة عارضة ذكرتها على سبيل التنبيه لوقوع ناس كثير فيها . والمقصود إن العبد لا يستغنى عن الصبر في حالة من الأحوال ، ويكفي من فضل الصبر أن الله تعالى وصف نفسه به كما في حديث أبي موسى أن النبي ﷺ قال : « ليس أحد أوليس شيء أصبر على أذى سمعه من الله تعالى إنهم يدعون له ولداً وإنه ليعافهم ويرزقهم » رواه البخاري . قال القرطبي في تفسيره : وصف الله تعالى بالصبر إنما هو بمعنى الحلم ، ومعنى وصفه تعالى بالحلم هو تأخير العقوبة عن المستحقين لها ، ووصفه تعالى بالصبر لم يرد في التنزيل ، وإنما ورد في الحديث ، وتأوله أهل السنة على تأويل الحلم قاله ابن فورك انتهى كلامه . وذكر عند قوله تعالى . « يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة » قلت وقد جاء في أسمائه الحسنی الصبور . وجاء في أسمائه الحليم فلو كان الصبور بمعنى الحليم كان الأسمين الشريفين مترادفين والأصل في الأسماء التفاضل والله أعلم *